

Distr.: Limited
20 June 2024
Arabic
Original: English



مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم
المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع
الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة
الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

نيويورك، 18-28 حزيران/يونيه 2024

مشروع تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ
برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة
الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

قدمته رئيسة المؤتمر

أولا - مقدمة

1 - اتخذت الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والسبعين، القرار 46/78 الذي خلصت فيه إلى عقد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في نيويورك في الفترة من 17 إلى 28 حزيران/يونيه 2024⁽¹⁾، على أن يسبقه اجتماع للجنة التحضيرية يعقد في نيويورك في الفترة من 12 إلى 16 شباط/فبراير 2024. وأكدت الجمعية العامة أيضا أهمية التنفيذ التام والفعال لبرنامج العمل والصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يُعول عليها من أجل تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة والغاية 16-4 من خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

(1) بدأ المؤتمر في 18 حزيران/يونيه، نظرا لأن يوم 17 حزيران/يونيه كان عطلة رسمية للأمم المتحدة.



- 2 - وقد عقدت اللجنة التحضيرية دورتها في مقر الأمم المتحدة في الفترة من 12 إلى 16 شباط/فبراير 2024، ويرد تقريرها في الوثيقة [A/CONF.192/2024/RC/1](#).
- 3 - وأوصت اللجنة التحضيرية، من خلال توصيتها الرابعة، بترشيح ماريتزا تشان فالفيرديه (كوستاريكا) لرئاسة المؤتمر وطلبت إليها إجراء مشاورات غير رسمية، بما في ذلك مشاورات غير رسمية مفتوحة العضوية، إذا لزم الأمر، في الفترة التي تسبق انعقاد المؤتمر.

ثانياً - المسائل التنظيمية ووقائع المؤتمر

ألف - افتتاح المؤتمر ومدة انعقاده

- 4 - عُقد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه بمقر الأمم المتحدة في الفترة من 18 إلى 28 حزيران/يونيه 2024. وافتتحت الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح المؤتمر في 18 حزيران/يونيه. وفي تلك الجلسة، انتُخبت ماريتزا تشان فالفيرديه رئيسةً للمؤتمر.
- 5 - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في 18 حزيران/يونيه، أدلت الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح ببيان باسم الأمين العام للأمم المتحدة. واضطلع إيفور فونغ، من مكتب شؤون نزع السلاح، بدور الأمين العام للمؤتمر. وعُقد المؤتمر جلسات عامة وجلسات غير رسمية.
- 6 - وترد قائمة المشاركين في الوثيقة [A/CONF.192/2024/RC/INF/2](#).

باء - النظام الداخلي

- 7 - في الجلسة الأولى، المعقودة في 18 حزيران/يونيه، أقرّ المؤتمر نظامه الداخلي ([A/CONF.192/2024/RC/L.3](#)).

جيم - جدول الأعمال

- 8 - في الجلسة الأولى، المعقودة في 18 حزيران/يونيه، أقرّ المؤتمر جدول أعماله ([A/CONF.192/2024/RC/L.1](#)) بصيغته الواردة أدناه:

- 1 - افتتاح المؤتمر.
- 2 - انتخاب الرئيس.
- 3 - بيان يذلي به الرئيس.
- 4 - كلمة الأمين العام للأمم المتحدة.
- 5 - إقرار النظام الداخلي.
- 6 - إقرار جدول الأعمال.
- 7 - تنظيم الأعمال.

- 8 - انتخاب أعضاء المكتب الآخرين غير الرئيس.
- 9 - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر:
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- 10 - تبادل عام للأراء.
- 11 - بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى.
- 12 - بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات غير الحكومية.
- 13 - اعتماد الوثائق الختامية للمؤتمر.
- 14 - اعتماد تقرير المؤتمر.

دال - أعضاء المكتب

- 9 - يتألف مكتب المؤتمر من الأعضاء التالي بيانهم:

الرئيسة

ماريتزا تشان فالفيرديه (كوستاريكا)

نواب الرئيسة

الأرجنتين

أستراليا

إندونيسيا

البرتغال

جنوب أفريقيا

رومانيا

السلفادور

سويسرا

غانا

الفلبين

كرواتيا

لاتفيا

مصر

نيبال

هاء - الوثائق

10 - وثائق المؤتمر متاحة على موقعه الشبكي: <https://meetings.unoda.org/poa-salw-revcon/programme-of-action-on-small-arms-and-light-weapons-review-conference-2024>.

ثالثا - وثائق التفويض

11 - عملا بالمادة 4 من النظام الداخلي للمؤتمر (A/CONF.192/2024/RC/L.3) التي تنص على أن يستند تكوين لجنة وثائق التفويض إلى نفس الأساس الذي يقوم عليه تكوين لجنة وثائق التفويض في الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين، عين المؤتمر الاتحاد الروسي وأندورا وتوغو وجزر سليمان وسورينام والصين وغرينادا ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية أعضاء في لجنة وثائق التفويض التابعة له.

12 - وفي الجلسة _____، المعقودة في __ حزيران/يونيه، اعتمد المؤتمر مشروع القرار الذي أوصت به لجنة وثائق التفويض في الفقرة __ من تقريرها (A/CONF.192/2024/RC/2)، بعد أن فحصت وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء في المؤتمر وتبين لها أنها سليمة.

رابعا - تبادل عام للآراء

13 - في الجلسات من الأولى إلى الخامسة، المعقودة في الفترة من 18 إلى 20 حزيران/يونيه، عقد المؤتمر الجزء الرفيع المستوى من أعماله وأجرى تبادلًا عامًا للآراء.

14 - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في 18 حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من قطر (باسم مجلس التعاون الخليجي)، وإندونيسيا (باسم حركة عدم الانحياز)، والمغرب (باسم مجموعة الدول العربية)، ودومينيكا (باسم الجماعة الكاريبية)، والاتحاد الأوروبي، وغانا، وألبانيا، وغواتيمالا، وكازاخستان، وقيرغيزستان، وسويسرا، وفنلندا، وأيرلندا، وألمانيا، وتشيكيا، والصين، ورومانيا، وليبيريا، وبوروندي، والولايات المتحدة، وسيراليون، وهنغاريا.

15 - وفي الجلسة الثانية، المعقودة أيضا في 18 حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من الكامبيرون (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وفرنسا، والمكسيك، وجنوب أفريقيا، وجمهورية كوريا، والاتحاد الروسي، وباكستان، وكمبوديا، وكوبا، والعراق، والسنغال، والفلبين، والبرتغال، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، وفيت نام، واليمن، وبنغلاديش، وكندا، وإسبانيا، وعمان، وشيلي، وجمهورية إيران الإسلامية، والهند، والسلفادور، وماليزيا، واليابان، وكوت ديفوار.

16 - وفي الجلسة الثالثة، المعقودة في 19 حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من بولندا، وجيبوتي، وسيراليون (باسم الدول الأعضاء في مجموعة الرود من أجل مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة)، والأرجنتين، وإكوادور، وأستراليا، ولاتفيا، ونيبال، والبرازيل، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والجزائر، وهندوراس، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وتايلند، وموريتانيا، وليسوتو، وتوغو، وكينيا، والنمسا، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، ونيكاراغوا، والجمهورية العربية السورية، ومصر، وأوكرانيا، ونيجيريا، والجمهورية الدومينيكية، وغيانا.

- 17 - وفي الجلسة الرابعة، المعقودة أيضا في 19 حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من كرواتيا (باسم مجموعة من الدول وبصفة وطنية)، وجزر البهاما (باسم مجموعة من الدول)، ولبنان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وأوروغواي، وسلوفينيا، والأردن، وموزامبيق، وجامايكا، وإيطاليا، وميانمار، وكولومبيا، وناميبيا، وتونس، واليونان، والسودان، والمملكة العربية السعودية، وباراغواي، وزمبابوي، وأنغولا، وسري لانكا، وبلجيكا، وإسواتيني، وهايتي، ومملكة هولندا، وبلغاريا، والكرسي الرسولي.
- 18 - وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانين أدلى بهما ممثلا أوغندا والنيجر .

بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات الحكومية الدولية

- 19 - في الجلسة الخامسة أيضا، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو المنظمات التالية: الاتحاد الأفريقي؛ وجامعة الدول العربية؛ والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية؛ ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ ومنظمة الدول الأمريكية؛ والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المجاورة؛ ومنظمة حلف شمال الأطلسي؛ والجماعة الكاريبية؛ وآلية تنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة.

بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات غير الحكومية

- 20 - في الجلسة نفسها، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو المنظمات التالية: شبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة؛ ومنظمة "جهود المرأة البوليفية" (Esfuerzos de Mujeres Bolivianas)، والمنظمة الدولية لمكافحة العنف؛ ومؤسسة دراسات العلاقات الدولية والتنمية؛ ومنتدى الشباب والطلاب الكاميروني من أجل السلام؛ والمنتدى البرلماني المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ ومنظمة "مراقبة الأسلحة" (Control Arms)؛ وبرنامج "شباب مناصرون لنزع السلاح" (Youth Champions for Disarmament)؛ ومعهد أكرونيوم لدبلوماسية نزع السلاح؛ والرابطة الوطنية لمصنعي الأسلحة والذخائر للاستعمالات الرياضية والمدنية؛ وشبكة المساواة بين الجنسين في سياق تحديد الأسلحة الصغيرة؛ ومنظمة أوترابت الدولية، ومركز بحوث ومعلومات الأمن؛ ومبادرة القانون الدولي الإنساني والشباب (International Humanitarian Law and Youth Initiative)؛ والرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية؛ والفريق الاستشاري المعني بالألغام؛ والحركة الاتحادية العالمية؛ ومؤسسة الأمن والتنمية في أفريقيا (Foundation for Security and Development in Africa)؛ ومنظمة الشفافية الدولية؛ ومجموعة "المائدة المستديرة لاستيراد وتصدير الأسلحة النارية والذخيرة" (Firearms and Ammunition Import-Export Roundtable). وأدلى ببيانات أيضا سفيرة من شبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة وثلاثة سفراء شباب من الشبكة المذكورة وعضوة من أعضائها.

خامسا - النظر في الوثائق الختامية للمؤتمر والتقرير الذي سيقدمه المؤتمر إلى الجمعية العامة واعتمادهما

- 21 - في الجلسات من السادسة إلى السابعة عشرة، المعقودة في الفترة من 20 إلى 28 حزيران/يونيه، نظر المؤتمر في مشروع الوثيقة الختامية وتفاوض بشأنها.

22- وفي الجلسة _____، المعقودة في 28 حزيران/يونيه، اعتمد المؤتمر بتوافق الآراء الوثيقة الختامية (A/CONF.192/2024/RC/CRP_)، التي تضمنت ما يلي: إعلان عام 2024؛ والتدابير العملية المنحى المعتمدة للفترة 2024-2030 من أجل التنفيذ الفعال لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه؛ والتدابير العملية المنحى المعتمدة للفترة 2024-2030 من أجل التنفيذ الفعال للصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها؛ والخطوات العملية المنحى المعتمدة للفترة 2024-2030 من أجل معالجة التطورات المستجدة على صعيد تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكنولوجيا هذه الأسلحة وتصميمها لغرض تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وتنفيذ الصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها؛ والتدابير العملية المنحى المعتمدة للفترة 2024-2030 من أجل تعزيز فعالية التعاون والمساعدة الدوليين من أجل كفاءة التنفيذ الفعال لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وتنفيذ الصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها؛ ومتابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

23 - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المؤتمر بتوافق الآراء تقريره المقدم إلى الجمعية العامة (A/CONF.192/2024/RC/L.5).